



دور منظمة الأمم المتحدة في إنفاذ قواعد حقوق الإنسان دراسة في آليات عمل مجلس حقوق الإنسان

رسالة تقدم بها الطالب

هاشم حسين علي الشريفي

الى مجلس معهد العلمين للدراسات العليا قسم القانون الدولي
العام

وهي من متطلبات نيل شهادة الماجستير في القانون الدولي العام

اشراف

الدكتور أحمد عبيس نعمة الفتلاوي

أستاذ القانون الدولي العام

الإهداء

إلى..من رفرفَتْ رُوحهم الطاهرة حولي ، وبركة دعائهم سندي:
والدي ، والدتي رحمهم الله

بِرّاً وإحساناً

إلى..عائتي الكريمة ، بمساندتهم وصبرهم قد صنعوا لي أملاً
كبيراً وثمره نجاح يانعة في اجتياز المصاعب

إلى..ولدي المحامي الأستاذ أحمد الشريفي خالص شكري ، الذي
لم يبخل عليّ بجهد طيلة رحلة البحث

إلى..أخوتي وكل أصدقائي ورفاقي الذين منحوني الدعم الدائم

شكر وعرفان

إلى..أرواح الشهداء السُعداء ، الذين ضَحّوا بدمائهم للدفاع عن
حقوق الإنسان ، ورفَعُوا راية الحق عالياً في بلاد الحضارة
ومهبط الأنبياء بلاد الرافدين - الوطن الحبيب بلادنا العراق

أهدي لهم هذا العمل المُتواضع

الباحث

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كَلِمَةُ الشُّكْرِ وَالْعُرْفَانِ

نَحْمَدُ اللَّهَ جَلَّتْ عَظَمَتُهُ عَلَى مَا هَدَانَا إِلَيْهِ ، وَمَا أَنْعَمَ عَلَيْنَا بِهِ وَتُصَلِّي وَتُسَلِّمُ
عَلَى أَشْرَفِ الْمُرْسَلِينَ ، وَأَفْضَلِ خَلْقِ اللَّهِ أَجْمَعِينَ ، سَيِّدِنَا أَبُو الْقَاسِمِ مُحَمَّدٍ

(صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ الطَّيِّبِينَ الطَّاهِرِينَ)

وَمِنْ نِعَمِ اللَّهِ عَلَيَّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَنْ مَنْ عَلَيَّ بِإِنْجَازِ هَذِهِ الرَّسَالَةِ ، فَيَسْعِدُنِي
أَنْ أَتَوَجَّهَ بِفَائِقِ الشُّكْرِ وَالْإِمْتِنَانِ إِلَى الْأَسْتَاذِ الدُّكْتُورِ (أَحْمَدِ عَيْبِيسَ نِعْمَةَ
الْفِتْلَاوِيِّ) الَّذِي تَكْرَّمْ عَلَيْنَا وَشَرَّفَنَا بِالْإِشْرَافِ عَلَى هَذِهِ الرَّسَالَةِ ، فَكَانَ لِحُسْنِ
إِشْرَافِهِ وَتَوَجُّهِاتِهِ الْعِلْمِيَّةِ وَأَرَائِهِ الْقِيَمَةَ الْأَثْرَ الْمُبَاشِرَ فِي إِنْجَازِ هَذِهِ الرَّسَالَةِ
، لَمَّا يَحْمِلُهُ مِنْ رُوحِ عِلْمِيَّةٍ عَالِيَةٍ ، أَحَاطَنِي بِهَا طِيلَةَ إِعْدَادِهَا ، مَعَ سَمُو
الْأَخْلَاقِ الَّتِي يَتَمَتَّعُ بِهَا فَقَدْ كَانَ مُعَلِّمًا وَأَخًا فِي الْوَقْتِ نَفْسِهِ ، وَقَدْ تَحَقَّقَتْ
عَلَى يَدَيْهِ ثَمَرَةُ هَذَا الْجُهْدِ.

وَأَتَقَدَّمُ بِخَالِصِ الشُّكْرِ وَالتَّقْدِيرِ إِلَى الدُّكْتُورِ الْأَسْتَاذِ (صِدَامِ الْفِتْلَاوِيِّ) ، كَلِيَّةِ
الْقَانُونِ - جَامِعَةِ بَابِلَ ، وَلَا أَنْسَى الْأَسْتَاذَ الدُّكْتُورَ (أَحْمَدَ شَاكِرَ) جَامِعَةَ كَرْبِلَاءَ -
كَلِيَّةِ الْقَانُونِ ، لَمَّا أَبْدَاهُ لِي مِنْ مَلَاخِظَاتِ قِيَمَةٍ فِي نِطَاقِ بَحْثِي ، وَأَتَوَجَّهَ بِشُكْرِي
وَتَقْدِيرِي إِلَى الْأَسْتَاذِ الدُّكْتُورِ (حَيْدَرَ كَازِمِ الْقَرِيْشِيِّ) -الْجَامِعَةَ الْإِسْلَامِيَّةَ - كَلِيَّةِ
الْقَانُونِ ، لِمَسَاعِدَتِهِ لِي فِي إِبْدَاءِ مَلَاخِظَاتِهِ وَأَرَائِهِ الْقِيَمَةَ ، فَجَزَاهُمْ اللَّهُ خَيْرَ
جِزَاءِ الْمُحْسِنِينَ .

وَيُسِّرْنِي أَنْ أَتَوَجَّهَ بِشُكْرِي وَإِحْتِرَامِي إِلَى عِمَادَةِ مَعْهَدِ الْعُلَمَاءِ ، وَرِئَاسَةِ قِسْمِ
الْقَانُونِ ، وَجَمِيعِ الْأَسَاتِذَةِ الْمُحْتَرَمِينَ فِي الْمَعْهَدِ .

وَأَتَقَدَّمُ بِوَافِرِ الشُّكْرِ وَالْإِمْتِنَانِ ، إِلَى لَجْنَةِ الْمُنَاقَشَةِ رَئِيسًا وَأَعْضَاءً لِتَجَشُّمِهِمْ
عَنَاءَ قِرَاءَةِ الرَّسَالَةِ ، لِيَسْتَخْلَصُوا الْمَلَاخِظَاتِ وَالْأَرَاءَ الْقِيَمَةَ فِي سَبِيلِ إِخْرَاجِ
الْبَحْثِ عَلَى نَحْوِ مُتَكَامِلٍ ، وَفِي أَفْضَلِ صُورَةٍ .

وَأَتَقَدَّمُ بِالشُّكْرِ وَالْعُرْفَانِ لِلْأُخُوَّةِ الْعَامِلِينَ فِي مَكْتَبَةِ الْعُلَمَاءِ لِإِسْهَابِهِمْ فِي إِتْمَامِ
هَذَا الْبَحْثِ .

وَأَخِيرًا أَتَقَدَّمُ بِالشُّكْرِ إِلَى كُلِّ مَنْ سَاعَدَنِي مِنْ إِخْوَانِ وَأَصْدِقَاءَ ، وَمَدَّ لِي يَدَ
الْعَوْنِ ، وَأَتَمَنَّى لَهُمُ الْمَوْفِقِيَّةَ وَالنَّجَاحَ .

مستخلص الرسالة

إنّ تعزيز وحماية حقوق الإنسان يقع في صميم أنشطة منظمة الأمم المتحدة ، ومن المعروف أنه في مؤتمر (سان فرانسيسكو) الذي تمّ فيه إقرار ميثاق منظمة الأمم المتحدة عام 1945 ، إذ تزامن مع تلك المدة إقتراح إعلان الحقوق الأساسية للإنسان ، إلاّ أنّه لم يتم ذلك ، بسبب إحتياجه الى إعادة نظر تفصيلية ، أكثر مما كانت عليه في ذلك الوقت ، لذا أوصت اللجنة التحضيرية للأمم المتحدة - التي إجتمعت بعد أن إنتهت جلسات المؤتمر الى المجلس الإقتصادي والإجتماعي في الدورة الأولى له - أن يُنشئ لجنة لتعزيز حقوق الإنسان ، وهذا ماحدث فعلاً ، عندما قام المجلس بإنشاء لجنة حقوق الإنسان في عام 1946 .

إنّ منظمة الأمم المتّحدة على مستوى من الأهمية إذ تتمتع بمكانة كبيرة ، على الصعيد الدولي بوجه عام ، وفي مجال تعزيز وحماية حقوق الإنسان بوجه خاص ، إذ بمختلف الوثائق الدولية ، التي أصدرتها أو صدرت تحت رعايتها ، وبأجهزتها في مجال تعزيز وحماية حقوق الإنسان ، التي كانت ولا زالت لها الدور الرائد ، الذي لا يمكن إنكاره في هذا المجال ، ويعود ذلك الى سبب أساسي ، نجد جذوره وأصوله هي في أنّ تعزيز حقوق الإنسان وإحترام حرياته الأساسية ، هو عامل رئيسي في إستقرار السلم والأمن الدوليين ، وهذا هو الهدف الأول الذي أنشئت من أجله منظمة الأمم المتحدة ، فضلاً عن جهود المنظمة نحو الإحترام العالمي لحقوق الإنسان وحرياته الأساسية ، ومراعاتها للجميع التي أسهمت في خلق الرفاه والإستقرار الذي يُعد ضرورياً للعلاقات السلمية والودية بين الشعوب .

من المعروف أنّ جل إهتمام الأمم المتّحدة ، بعد تأسيسها إنصبّ في مجال تعزيز وحماية حقوق الإنسان ، إستجابةً لضرورات تلك المرحلة من جهة ، ولأولويات السير قدماً بمسيرة حقوق الإنسان على المستوى العالمي ، بقيادة منظمة الأمم المتحدة ، بألياتها المتمثلة بأجهزتها المعنية في هذا المجال ، وبالرجوع الى ميثاق الأمم المتحدة ، لم يذكر مصطلح حماية حقوق الإنسان بل أنه ذكر مصطلح التعزيز فقط ، لكن بالنظر الى أهداف ومقاصد الأمم المتحدة ، يمكن أن نستنتج أنّ الهدف من تعزيز حقوق الإنسان ، هو تحقيق الإحترام العالمي لها ، وإنّ تحقيق الإحترام لها يعني تحقيق الحماية وضمان إنفاذ قواعدها بأسلوب سليم .

من الملاحظ في الفترة الأخيرة - على الساحة الدولية - تراجع دور الأمم المتّحدة أمام تنامي الإنتهاكات الجسيمة والمنهجية لحقوق الإنسان ، فضلاً عن إشتعال الحروب والنزاعات المسلّحة سواء الدولية ، أو الداخلية ، وعلى مستوى المجتمع الدولي بأجمعه ، وهذا يعني بالتحديد عدم قدرة الأمم المتحدة على مواكبة هذا التطور الخطير ، فضلاً عن إصابة أجهزتها لاسيّما القائمة على الميثاق ، التي بدت نشاطاتها مسيرة من الدول الكبرى ، ووفقاً لمصالحها ، وباتت أعمالها يشوبها التسييس والإزدواجية في التعامل ، والإنتقائية في المعايير في تعاملها مع القضايا التي ضمن إختصاصها ، والمطروحة الآن على الساحة الدولية ، لذا أصبحت مسألة إعادة النظر في هذه الأجهزة ، ضرورة ملحة وواجبة ، وقد صدرت دعوات كثيرة تُنادي بالإصلاح ، إذ كان الإصلاح للأمم المتحدة مرحلةً مطلوبة ، وحتمية ، ومازالت مطلوبة .

وقد أثمرت دعوات الإصلاح لمنظومة الأمم المتحدة ، عندما إستيقظت من سباتها ، فقامت في عام 2006 ، بإنشاء هيئة جديدة تدعى مجلس حقوق الإنسان ، لتكن بديلاً عن لجنة حقوق الإنسان ، التي أنشأها المجلس الإقتصادي والإجتماعي في عام 1946 ، وتم حلها لأنها باتت عاجزة عن مواجهة التحديات الكبيرة والسريعة ، في مسألة إنتهاكات حقوق الإنسان ، لتصبح هذه الهيئة الجديدة الراعي والمسؤول الأول ، عن تعزيز وحماية حقوق الإنسان في منظّمة الأمم المتّحدة .

لذا تناولنا في موضوع الدراسة الذي يحمل عنوان : دور منظمة الأمم المتحدة في إنفاذ قواعد حقوق الإنسان- دراسة في آليات عمل مجلس حقوق الإنسان – فقسمناها على ثلاثة فصول ، ومقدمة ، وخاتمة .

خصّصنا الفصل الأول الى دور الأمم المتحدة في إنفاذ قواعد حقوق الإنسان ، فقسمناه على بحثين في الأول منه سنسلط الضوء على دور الأجهزة الرئيسية المعنية أكثر بتعزيز وحماية حقوق الانسان ومدى فاعلية آلياتها في تعزيز هذه الحقوق وحمايتها على ضوء الصلاحيات التي منحها إياها ميثاق منظمة الأمم المتحدة ، وفي المبحث الثاني منه ، سندرس دور الوكالات الدولية المتخصصة في حماية حقوق الانسان سواء الحكومية منها او غير الحكومية ومدى فاعليتها في تعزيز وحماية حقوق الإنسان .

أما الفصل الثاني فقد خصّصناه لدراسة مجلس حقوق الإنسان ، وبمساحة أوسع ، مقارنةً بما خصّصناه للأجهزة الأخرى ، للوصول بالدراسة الى الهدف منها ، لأنّ هذه الهيئة الجديدة التي أنشأتها الأمم المتحدة المتمثلة بمجلس الأمم المتحدة لحقوق الإنسان ، هي نتاج عملية الإصلاح المؤسسي للمنظمة التي قامت بها في عام 2006 ، فقسمنا هذا الفصل أيضاً على ثلاثة مباحث : كرّسنا الأول منه الى التعريف بلجنة حقوق الإنسان ، وظروف نشأتها بعدها الإمتداد التاريخي للمجلس ، أما الثاني منه ، فخصصناه لدراسة النظام القانوني لمجلس حقوق الإنسان ، والمراحل التي مرّت على النشأة ، والمبحث الثالث ، سندرس فيه قواعد الإجراءات داخل المجلس ، ونظام التصويت فيه .

وبالنسبة للفصل الثالث فقد قسمناه على ثلاث مباحث : في الأول منه سلطنا الضوء فيه على آليات مجلس حقوق الإنسان ، سواء التي ورثها عن سالفته لجنة حقوق الإنسان السابقة ، أو التي أنشأها بنفسه ، وفي الثاني منه تطرقنا إلى إنجازات المجلس ، وعلاقته بأجهزة الأمم المتحدة الأخرى ، وحدود فاعلية آلياته في ضوء صلاحياته ، أما المبحث الثالث فسندرس فيه العوامل المؤثرة في فاعلية المجلس .

Abbreviations المختصرات

HRC	Human Rights Council	مجلس حقوق الانسان
A/ ...	Documents of General Assembly	وثائق الجمعية العامة للأمم المتحدة
A/HRC/....	Documents of Human Rights Council	وثائق مجلس حقوق الانسان
S/...	Documents Of security Council	وثائق مجلس الامن
E/...	Documents of Economic Social Council	وثائق المجلس الاقتصادي والاجتماعي
ST/...	Secretariat of United Nations	سكرتارية منظمة الأمم المتحدة
.../Add	Addendum	إضافة
/RES	Research	ادلة البحث

المحتويات

ت	الموضوع	الصفحة
1	الإهداء	أ
2	الشكر والتقدير	ب
3	المختصرات	ج
4	المحتويات	د - هـ - و - ز
5	مستخلص الرسالة	ح - ط
6	المقدمة	7 - 1
7	الفصل الأول دور الأمم المتحدة في تعزيز وإنفاذ حقوق الإنسان	8
8	المبحث الأول دور الأجهزة الرئيسية في إنفاذ حقوق الإنسان	9
9	المطلب الأول: دور الجمعية العامة في إنفاذ حقوق الإنسان	10
10	الفرع الأول : تشكيل وإختصاص الجمعية العامة	12 - 10
11	الفرع الثاني : آليات الجمعية العامة وفاعليتها في إنفاذ حقوق الإنسان	18 - 13
12	المطلب الثاني: دور المجلس الإقتصادي والإجتماعي في إنفاذ حقوق الإنسان	19 - 18
13	الفرع الأول : تشكيل وإختصاصات المجلس الاقتصادي والإجتماعي	23 - 19
14	الفرع الثاني: آليات المجلس الإقتصادي والإجتماعي وفاعليتها في إنفاذ حقوق الإنسان	27 - 23
15	المطلب الثالث: دور مجلس الأمن في إنفاذ حقوق الإنسان	29 - 28
16	الفرع الأول: تشكيل مجلس الأمن وإختصاصاته	34 - 28
17	الفرع الثاني: آليات مجلس الأمن في إنفاذ حقوق الإنسان	39 - 34
18	الفرع الثالث: مجلس الأمن وفاعلية آلياته في حدود سلطاته	40 - 39
20	المبحث الثاني دور الوكالات الدولية المتخصصة الحكومية وغير الحكومية في إنفاذ حقوق الإنسان	41
21	المطلب الأول: دور منظمة العمل الدولية	42 - 41
22	الفرع الأول : نشأة منظمة العمل وإختصاصاتها	44 - 42
23	الفرع الثاني : آليات عمل منظمة العمل في إنفاذ حقوق الإنسان	49 - 44
24	المطلب الثاني: دور منظمة الامم المتحدة للتربية والثقافة والعلوم (اليونسكو)	49
25	الفرع الأول : نشأة منظمة اليونسكو وإختصاصاتها	51 - 49

54 — 51	الفرع الثاني : آليات منظمة اليونسكو في إنفاذ حقوق الإنسان	26
54	المطلب الثالث: دور المنظمات المتخصصة غير الحكومية في إنفاذ حقوق الإنسان	27
58 — 55	الفرع الأول : دور منظمة أوكسفام في مجال إنفاذ حقوق الإنسان	28
61 — 58	الفرع الثاني: دور منظمة مراقبة حقوق الإنسان في إنفاذ حقوق الإنسان	29
62	الفصل الثاني التأصيل القانوني لمجلس حقوق الإنسان	30
63	المبحث الأول لجنة حقوق الإنسان بعدها الأصل التاريخي للمجلس	31
64 — 63	المطلب الأول : ظروف نشأة لجنة حقوق الإنسان وعضويتها وإختصاصاتها ولجانها الفرعية	32
67 — 64	الفرع الأول : ظروف نشأة لجنة حقوق الإنسان والعضوية فيها	33
70 — 67	الفرع الثاني : إختصاصات لجنة حقوق الإنسان ولجانها الفرعية	34
70	المطلب الثاني: آليات لجنة حقوق الإنسان وتقييمها	35
73 — 70	الفرع الأول : آليات لجنة حقوق الإنسان في إنفاذ حقوق الإنسان	36
78 — 73	الفرع الثاني : تقييم عمل لجنة حقوق الإنسان	37
79	المبحث الثاني نشأة مجلس حقوق الإنسان ونظام العضوية فيه	38
79	المطلب الأول: مراحل نشأة مجلس حقوق الإنسان	39
82 — 79	الفرع الأول : المرحلة الأولى	40
86 — 82	الفرع الثاني: المرحلة الثانية	41
86	المطلب الثاني: نظام لعضوية في مجلس حقوق الإنسان	42
88 — 86	الفرع الأول : تأليف المجلس	43
91 — 89	الفرع الثاني : أحكام نظام العضوية في مجلس حقوق الإنسان	44
91	المبحث الثالث النظام الداخلي لمجلس حقوق الإنسان وإختصاصاته	45
91	المطلب الأول : النظام الداخلي لمجلس حقوق الإنسان	46
93—91	الفرع الأول: قواعد الإجراءات داخل المجلس	47
95 — 94	الفرع الثاني : نظام التصويت وإجراءاته	48
95	المطلب الثاني: إختصاصات مجلس حقوق الإنسان ووظائفه	49
98 — 96	الفرع الأول : إختصاصات مجلس حقوق الإنسان	50

99 — 98	الفرع الثاني : وظائف المجلس في حدود صلاحياته	51
100	الفصل الثالث آليات مجلس حقوق الإنسان وإنجازاته والعوامل المؤثرة في فاعليته	52
101	المبحث الأول آليات مجلس حقوق الإنسان وأساليب العمل	53
101	المطلب الأول : الإستعراض الدوري الشامل	54
104 — 101	الفرع الأول : تعريف آلية الإستعراض الدوري الشامل وأهدافها	55
107 - 104	الفرع الثاني : آلية الإستعراض ونتائجه	56
108	المطلب الثاني : الإجراءات الخاصة	57
111 - 108	الفرع الأول : مفهوم الإجراءات الخاصة وترشيح أصحاب الولايات	58
115 - 112	الفرع الثاني: أنشطة وقواعد السلوك ذات الصلة بالإجراءات الخاصة	59
116	المطلب الثالث: إجراء الشكاوى لدى مجلس حقوق الإنسان	60
119 - 117	الفرع الأول : شروط إجراء الشكاوى	61
121-119	الفرع الثاني : نتائج آلية إجراء الشكاوى	62
121	المطلب الرابع: اللجنة الاستشارية لمجلس حقوق الإنسان	63
122 - 121	الفرع الأول : نشأة اللجنة وتشكيلها والعضوية فيها	64
124 - 123	الفرع الثاني : المهام الموكلة إلى اللجنة الاستشارية وتنظيمها	65
125	المطلب الخامس: اللجان الفرعية الأخرى المعاونة لمجلس حقوق الإنسان	66
126 - 125	الفرع الأول : المنتدى المعني بقضايا الأقليات	67
128 - 126	الفرع الثاني : المنتدى الإجتماعي	68
131 - 129	الفرع الثالث : آلية الخبراء المتعلقة بحقوق الشعوب الأصلية	69
132	المبحث الثاني إنجازات مجلس حقوق الإنسان	70
132	المطلب الأول: إنجازات المجلس في الجوانب الاجرائية	71
136 - 132	الفرع الأول : النظام الداخلي للمجلس وأساليب العمل	72
138 - 136	الفرع الثاني : إنجازات المجلس في نطاق الآليات الأخرى	73
139	المطلب الثاني: إنجازات المجلس الموضوعية	74
141 - 139	الفرع الأول : القضايا المدنية والسياسية	75
145 -141	الفرع الثاني : القضايا الاقتصادية والاجتماعية والثقافية	76

148 - 145	الفرع الثالث: مجلس حقوق الانسان كآلية للرقابة على تنفيذ القانون الدولي الإنساني	77
149	المطلب الثالث: علاقات مجلس حقوق الإنسان في الجوانب التنظيمية	78
151 - 149	الفرع الأول: العلاقة بين المجلس والجمعية العامة ومجلس الأمن	79
152 - 151	الفرع الثاني: العلاقة بين المجلس والمفوضية السامية لحقوق الإنسان	80
153	المبحث الثالث العوامل المؤثرة في فاعلية المجلس	81
153	المطلب الأول: العوامل المؤثرة في الجانب التنظيمي والإجرائي	82
154 - 153	الفرع الأول : وضع المجلس ضمن الهيكل التنظيمي للأمم المتحدة	83
159 - 154	الفرع الثاني : نظام العضوية في المجلس	84
160	المطلب الثاني: قواعد الإجراءات والقصور في الصلاحيات وقلة الإمكانيات	85
165 - 160	الفرع الأول : قواعد الإجراءات وإسلوب العمل	86
167 - 165	الفرع الثاني : قلة الموارد وضعف الإمكانيات والقصور في الصلاحيات	87
171 - 168	الخاتمة	88
184 - 172	المصادر	89
a - b - c	ملخص باللغة الانكليزية	90